

من "التدخل الإنساني" إلى "مسؤولية الحماية"

د. سلوى بن جديد

أستاذة محاضرة

قسم العلوم السياسية

جامعة باجي مختار، عنابة

ملخص :

يحاول هذا المقال العلمي أن يقف عند الأطر الأوسع لموضوع "التدخل الإنساني" لأنها تعد الأرضية الفكرية والفلسفية التي استمد منها مفهوم "الأمن الإنساني" وجوده، فشكل بذلك الامتداد المنطقي لها، وهذا للكشف عما لا يمكن الكشف عنه لو اكتفينا بالإطار الضيق للموضوع. وهكذا نعرض في هذا السياق للعلاقة بين التدخل الإنساني أو "مسؤولية الحماية" كما أصبح يصطلح عليه، هذا من جهة، والأمن الإنساني والتنمية البشرية وقيم الحركة التأسيسية والحداثة الأوروبية من جهة ثانية، وما تركز معها جميعا من حقوق للأفراد والجماعات، تعد مادة قانونية لأجيال حقوق الإنسان التي يرتكز عليها "التدخل الإنساني". كما يسعى المقال إلى الوقوف على أسباب ودواعي التحول إلى المفهوم الجديد للأمن وطبيعة المهددات التي تقتضي التدخل الإنساني ووسائل وإجراءات التدخل.

Résumé

A travers cet article, nous essayerons de mettre en relief les cadres thématiques qui constituent la plateforme idéologique et philosophique à la source du concept "d'ingérence humanitaire" et qui en devient, par la même, son prolongement logique. Nous dévoilerons ainsi, au delà du cadre restreint du thème, tout ce qui serait resté autrement caché.

Nous exposerons dans ce contexte la relation existant entre, d'un part, l'ingérence humanitaire plus communément nommée aujourd'hui "la responsabilité de protéger" et d'autre part, les concepts de sécurité humaine, de développement humain, les valeurs du mouvement humaniste et

du modernisme européen, avec tout ce qu'ils consacrent et réalisent comme droits aux individus et aux communautés.

Le présent article vise également à identifier les causes et les raisons du passage à la nouvelle conception de la sécurité et de déterminer la nature des menaces qui nécessitent une intervention humanitaire et des moyens et outils mis en œuvre pour cette intervention.

مقدمة

تطرح مسألة "مسؤولية الحماية" بصفة عامة، في إطار مستوجبات الأمن الإنساني، ويتعلق الأمر بحماية الأشخاص وجماعات السكان الذين يعانون من ظروف كوارث طبيعية أو اقتصادية أو عسكرية أو سياسية. فعندما لا تكون الدولة المعنية مستعدة أو مؤهلة لوضع حد لهذه المعاناة أو لتفاديها، يجد المجتمع الدولي نفسه ملزماً بحماية الحياة والحريات. وهذه المسؤولية تصبح لها الأولوية على مبدأ "عدم التدخل" (le principe de non-intervention) المرتبط بسيادة الدول. و"مسؤولية الحماية" ما هي إلا المصطلح الجديد لمفهوم "التدخل الإنساني" ولممارساته¹.

وتكمن الإشكالية الرئيسية المطروحة في هذا الموضوع، في تناقضات الأطر النظرية والممارسية التي تتبلور في ظلها "مسؤولية الحماية" مفهوماً وممارسة. تناقضات تنتقل حتماً بحكم سنن الحركة والتطور إلى "مسؤولية الحماية" بوصفها متغير تابع في حالة العلاقة التأثيرية، وبوصفها نتيجة في حالة العلاقة السببية بين المتغيرات المشار إليها.

وتطرح هذه الإشكالية فرضية انتقال الخصائص الجوهرية لأي نسق كلي بطريقة إرادية ولا إرادية، إلى مكوناته الجزئية وعناصره الفرعية الناشئة في ظلّه. وحتى وإن جاءت "مسؤولية الحماية" من أجل غايات إنسانية معلنة، فإن كل النظام الإنساني الدولي الجديد (Le nouvel ordre humanitaire international) لا يمكن أن لا يتأثر بالتناقضات المميزة للمسارات التي أنتجتها والنسق الأعلى الذي تبلور في ظلّه.

ويدفع البحث في هذه الفرضية إلى ضرورة تحديد الأطر الأوسع للتحليل في موضوع "التدخل الإنساني"، والتي لا تغفل الحقائق التالية المتأتية في شكل معادلات:

1 - ارتباط التدخل الإنساني بالأمن الإنساني.

2 - اعتبار الأمن الإنساني في المفهوم والممارسة، امتدادا للتنمية البشرية المستدامة بما يتكسر للأفراد وجماعات السكان، في ظل مسارات هذه التنمية، من حقوق أكدت عليها الأجيال الثلاثة لحقوق الإنسان.

3 - اعتبار التنمية البشرية المستدامة من متطلبات المرحلة العولمية النيوليبرالية للنظام الاقتصادي الرأسمالي، ما يعني أيضا تكاملها كنمط تنموي خاص بتحقيق الأمن الإنساني للفقراء والضعفاء، مع نمط النمو الاقتصادي الرأسمالي النيوليبرالي الخاص بتحقيق مصالح أغنياء العالم.

ويتضح مما سبق أن مرحلة العولمة تعد بتفاعلاتها وبمتطلباتها محطة هامة للبحث والتحليل في الأسباب والعوامل الداعية إلى استحداث المفاهيم الجديدة "الأمن الإنساني" و"التدخل الإنساني" و"مسؤولية الحماية" وكل المكونات المفاهيمية للنظام الإنساني الدولي الجديد والتراجع عن "الأمن القومي" ومبدأ "عدم التدخل" وكل مكونات نظام الدولة الوطنية (Etat national) المنشأ باتفاقيات أوتراخت (Utrecht) 1713، وليس نظام الدولة المدنية (Etat civil) المرسخ بمعاهدة واستفاليا (1648)، الذي مازال يحكم الواقع والقانون الدوليين في المجال.

وفي سياق الأطر الأوسع التي أوصلت إلى "الأمن الإنساني" نظرية وتطبيقا، تعتبر حركة التأسيسية (l'humanisme) ومسارات "الإصلاح"² والتحديث بما قامت عليه، منذ مطلع العصر الحديث في أوروبا، من مرتكزات: تعبئة، عقلنة، علمنة، هي الإطار الأوسع الذي طبع بخصائصه كل القيم والأمنط والنظم التي نشأت وتنشأ في نطاقه ومن ذلك النظامين:

- النظام الاقتصادي الرأسمالي الليبرالي

- النظام السياسي الدولي القائم على نظام الدولة المدنية الويستفالي (westphalien) الذي وضع حداً لنموذج الدولة الدينية (le modèle théocratique)، الإمبراطورية الرومانية المقدسة، والذي شهد عهدين، عهد "الدولة الأمير" ثم "الدولة الوطنية"، وعهد ثالث بصدد التركيز فيه حالياً، لشكل جديد من الدولة.

يتمثل الشكل الجديد للدولة الذي سينشأ لضرورات وظيفية، وسيخلف "الدولة الوطنية" رويداً رويداً، في "الدولة الفيدرالية"، التي تنعم الأقليات فيها بحكم محلي بمقتضى المفهوم الجديد للأمن المصطلح عليه بـ "الأمن الإنساني" أو "البشري" المكرس له بالجيل الجديد من حقوق الإنسان ألا وهو الحق للأفراد والجماعات المحلية في "تنمية بشرية - مستدامة".

وهكذا يتضح أن معالجة هذا الموضوع تتم من خلال النقاط التالية:

- الأطر الأوسع لموضوع "التدخل الإنساني"
- أسباب ودواعي التحول إلى المفهوم الجديد للأمن
- مفاهيم الأمن والتدخل الإنساني ومسؤولية الحماية
- أنواع الأمن المحتواة في الأمن الإنساني وطبيعة مهدداتها
- وسائل وإجراءات التدخل الإنساني بحسب طبيعة المهددات.
- مسؤولية الحماية بين المقاربة العلمية والمقاربة السياسية

أولاً- الأطر الأوسع لموضوع "التدخل الإنساني"

إن توضيح مسألة ارتباط "التدخل الإنساني" و"الأمن الإنساني" بمفهوم التنمية البشرية - المستدامة وبمركزات مسارات التحديث وبأفكار ومفاهيم نظرية التأنيسية، يأتي لا للاستدلال على المرجعية الفكرية الفلسفية والحقوقية للتدخل الإنساني والأمن الإنساني، بل للتأكيد على

مسألة الانتقال الآلي والحتمي للخصائص الجوهرية من الإطار الأوسع إلى الإطار الضيق، ما يعني انتقال الخصوصيات والتناقضات الأساسية التي ميزت ومازالت تميز نظام التفكير الليبرالي ومسارات النمو الاقتصادي الرأسمالي بما انعكست به على تطور المجتمعات الغربية وشكل وأدوار الدولة، إلى "الأمن الإنساني" نظرية وتطبيقا. مسارات امتدت من مطلع العصر الحديث وتواصلت إلى اليوم، رغم هزات عنيفة حاولت إحداث القطيعة فيها.

1 - الأمن الإنساني امتداد للتنمية البشرية

يمتد مفهوم التنمية البشرية إلى "الأمن الإنساني" وذلك من خلال ما يتكزس من حقوق للإنسان مع هذا النمط من التنمية، حقوق يعد توفرها بشكل أو بآخر أمنا له. وهكذا يمثل "الأمن الإنساني" وما يقتضيه من "تدخل إنساني"، الامتداد المنطقي لنمط التنمية البشرية - المستدامة، على أساس أن نجاح مسارات هذه التنمية يعني النجاح في تحقيق الأمن الإنساني المنشود من ورائها.

وتحدد التنمية البشرية - المستدامة على أنها " التنمية الموائية للفقراء واليهوس بالمرأة والاستدامة البيئية والاجتماعية"³ كما تعرف بأنها " عملية توسيع نطاق الخيارات أمام الناس من العيش في حياة طويلة والتمتع بصحة جيدة والتعلم والحرية السياسية وحقوق الإنسان"⁴. إن التنمية البشرية تعني "إتاحة الفرص للبشر عن طريق تنمية قابليتهم ومداركهم وضمان حصولهم على الموارد التي يحتاجونها للعيش بكرامة"⁵.

حدود "الاستدامة" في الأمن الإنساني

أما عن بعد الاستدامة في الأمن الإنساني، يلاحظ أن الأمن الإنساني لم يحتفظ من أنواع الأمن الثلاثة التي يهتم بها نمط التنمية المستدامة إلا بالمصطلح دون المفهوم في نوعين اثنين، أما الثالث المتعلق بـ "أمن الموارد"، ولأنه يتطلب أمورا لا تستطيع قوى الرأسمالية العالمية الوفاء بأدنى شروطها، فقد تم استبعاده تماما عن الأمن الإنساني مصطلحا ومفهوما.

فإذا كان الأمن الاقتصادي في التنمية المستدامة يقصد به وضع لا يكون فيه البشر عاجزين عن النمو والتطور، بسبب مشكلات ناجمة عن إضرار النشاط البشري بالبيئة وعدم تطبيق تنمية مستدامة⁶، فإن مفهوم الأمن الاقتصادي في إطار الأمن الإنساني يحمل مضمونا اجتماعيا يرتبط بالفقر البشري كما سنرى لاحقا.

وإذا كان الأمن البيئي في نمط التنمية المستدامة يعني القدرة على الاعتماد على استمرارية الأنظمة الطبيعية⁷، حيث تركز التنمية المستدامة على حقيقة هامة مفادها أن الاهتمام بالبيئة يعد أساس التنمية الاقتصادية، ذلك أن الموارد الطبيعية الموجودة من تربة ومعادن وغازات وبحار وغيرها هي أساس كل نشاط زراعي أو صناعي، وإذا حافظنا على قاعدة الموارد البيئية والطبيعية يمكننا تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي أما إذا حدث استنزاف وتدهور لتلك الموارد فإن ذلك يؤدي إلى أعباء خطيرة ونتائج سلبية على الاقتصاد والبيئة معا⁸. فإن الأمن البيئي في إطار نظرية الأمن الإنساني لم يرد، كما سنرى فيما بعد، بهذا المفهوم المعمق.

وأما الأمن المتصل بالموارد والذي تم استبعاده من الأمن الإنساني، فيقصد به الثقة بأن الغذاء والطاقة والمواد الخام والمستلزمات الأخرى الضرورية لحياة البشر، سوف تكون متوافرة بالكميات المطلوبة وبتكلفة معقولة. ما يتطلب من الدول الصناعية المتقدمة الالتزام بالسياسات التالية وهي غير مستعدة على الإطلاق لذلك:

- خفض حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية.

- إيقاف تبيد الموارد الطبيعية.

- الحد من الاستخدام الكبير للمحروقات

- الحد من المعدل العالمي لزيادة انبعاث الغازات الحرارية

- الحد من التلوث ومعالجته

- استعمال تكنولوجيايات أكفأ في المرافق الصناعية⁹

فأنماط الإنتاج والاستهلاك الرأسمالي القائمة على الحدود القصوى، تضر بالاستدامة، ولذلك تمت بلورة مفهوما للاستدامة في الأمن الإنساني يحمي قوى الرأسمالية العالمية ولا يضيق فعليا الخناق على نشاطها.

2 - امتداد روح التأسيسية ومرتكزات الحداثة إلى الأمن الإنساني

جاءت أفكار "التأسيس" لتضع حدا لفكر "التأليه" في مطلع عصر النهضة الأوروبية، وتحويل مركز الاهتمام من الله إلى الإنسان، بعد قرون من سيادة الكنيسة على الدولة والمجتمع. ترى حركة التأسيسية أن الإنسان هو من ينبغي أن يشكل محور الوجود وليس الله، كما ينبغي أن يكون الإنسان وتطوره هو الغاية من العلوم، التي بدأت تولي اهتماما متزايدا بتطوير مزايا الإنسان. ولقد ساهمت هذه الحركة مع الوقت في ظهور نمط النمو الاقتصادي الرأسمالي وتبلور الفكر الليبرالي وتراجع أسلوب الإنتاج الإقطاعي، حيث كانت انطلاقة لمسار تحديث المجتمع والدولة القائم على المرتكزات الثلاثة: التعبئة، والعقلنة، والعلمنة.

لقد شكلت هذه المرتكزات روح مسار التحديث (la modernisation) في أوروبا على مدى السنين وإلى غاية اليوم. فهي منطلقات ومرجعية المدنية الأوروبية والغربية بصفة عامة، وهنا يلتقي مفهوم الأمن الإنساني مع التأسيسية، فمرتكزات هذه الأخيرة هي مرتكزات الأمن الإنساني المبلور في إطار نمط التنمية البشرية، الذي يعد النموذج التنموي المرغوب فيه والمكرس له عالميا خلال المرحلة الراهنة من التطور في النظام الاقتصادي الرأسمالي: مرحلة العولمة.


وإذا كانت مرحلة العولمة التي تبلورت في ظلها أدبيات نمط التنمية البشرية، يصطلح عليها أيضا بمرحلة ما بعد الحداثة، فإن هذا لا يعني أن مرتكزات الحداثة (la modernité) قد تلاشت خلالها، بل ظلت هي نفسها وإن أدخلت عليها بعض التعديلات. وإذا بدت هذه التعديلات عميقة فإنها ليست جذرية، وقد مست إعادة ترتيب الأدوار وأولويات الأمن: فإذا قامت التأسيسية

في عصر النهضة الأوروبية بتحرير الإنسان من عبودية الكنيسة وأسست له حق المواطنة (la citoyenneté) في ظل دولة مدنية (دولة الأمير ثم الدولة الوطنية)، فإن تأنيسية ما بعد الحداثة تريد تحرير الإنسان من السيادة التي تمارسها عليه الدولة الوطنية.

ويتم تحرير الإنسان من "عبودية" الدولة حسب نظرية الأمن الإنساني، من خلال إعادة تقسيم الأدوار بين الدولة والمجتمع المدني. تقسيم يحول بفضل قسط كبير من سلطات وأدوار الدولة إلى المجتمع المدني، ويأخذ فيه الأمن الإنساني، أولوية على الأمن القومي المرتبط بالدولة الوطنية ومنطقها ومنظورها للمسائل المختلفة وبما تراه من "متطلبات" و"ضرورات" وجودها وسيادتها. ومما تقتضيه هذه الأولوية، هوتقليص الإنفاق العسكري وتحويل الأولوية إلى الإنفاق على احتياجات التنمية البشرية - المستدامة.

وهكذا يتبين أن التأنيسية الغربية مازالت هي الإطار الأوسع لموضوع "الأمن الإنساني" في النظرية وفي ممارسة الحقوق المرتبطة به، كما كانت في مرحلة الحداثة الغربية الإطار الأوسع الذي كرس فيه أولوية الأمن القومي في المفهوم والممارسة¹⁰. ويمكننا رسم الشكل التالي الذي يعكس الأطر الأوسع لموضوع "التدخل الإنساني":

شكل رقم (1): الأطر الأوسع لموضوع التدخل الإنساني
(Les cadres thématiques de l'ingérence humanitaire)



يحاول هذا الشكل توضيح أن مسؤولية الحماية أو التدخل الإنساني لا يفهم إلا في إطار الأمن الإنساني الذي يرتبط به، وأن هذا الأخير لا يفهم بدوره إلا في إطار التنمية البشرية - المستدامة التي يفترض أن تتكامل مساراتها بتحقيق هذا الأمن. وأن التنمية البشرية - المستدامة كمنط حديث نسبي، لا تفهم في جوانب كثيرة، إلا بوضعها في السياق الذي وردت فيه ألا وهو مرحلة العولمة التي تعد آخر مراحل التطور في النظام الاقتصادي الرأسمالي. وأن هذا النظام لا يفهم ولا يحلل إلا في إطار فكر حركتي التأسيسية والإصلاح ومرتكزات مسارات التحديث في أوروبا، التي بلورته فكرا وواقعا.

ثانيا - أسباب ودواعي التحول إلى المفهوم الجديد للأمن

يحدث الأمن الإنساني تحولا من أولوية الأمن القومي المرتبط بالدولة إلى أولوية الأمن المرتبط بالأفراد وجماعات السكان. وهذا التحول لم يمله دافع إنساني، إنما " التكنولوجيا الجديدة التي عدلت على نحو جذري توازن قوى المعلومات، محولة إياه بعيدا عن الدولة وفي اتجاه الأفراد ". ففي " القرية الكونية" تضعف سلطة الدولة مقارنة بنمو الاستقلال الذاتي للأفراد داخلها. واتساقا مع هذا الفهم فإن السيادة في القرية الكونية تستمد من الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان¹¹.

وهكذا أخذ "الأمن الإنساني" مفهوما وممارسة لا تزيد عن عشرين سنة، يزيح مفهوم أمن الدولة (sureté de l'Etat) وما تركز معه من منطق وممارسة، بعد أن ساد ثلاثة قرون دون منازع. فالدول كان لها الحق في الدفاع عن وحدة ترابها وأقاليمها ضد المهددات الخارجية، وكان اتخاذ التدابير اللازمة لذلك أمرا مسموحا به في الحدود المعترف بها.

إن شكل الدولة في ظل مرتكزات الحداثة الغربية وأسس ومتطلبات النمو الاقتصادي الرأسمالي، خضع وما زال يخضع للضغوطات الوظيفية، وأصبحت هذه الضغوطات في عصر العولمة تقتضي التقليص في أدوار وسلطات الدولة الوطنية وتحويل جزء هام منها لصالح فواعل المجتمع المدني المحلي المتواصل مع المجتمع المدني الإقليمي والمجتمع المدني العالمي، وكذا لصالح القطاع

الخاص، لينشأ شكل جديد للدولة هو "الدولة الفيدرالية" التي تنعم الأقليات في ظلها بحكم محلي يكرس له من خلال نمطين في التنمية والنموالاقتصادي هما نمط النموالاقتصادي الرأسمالي النيوليبرالي لخدمة مصالح قوى الرأسمالية العالمية، وبالتوازي معه نمط التنمية البشرية - المستدامة، لمعالجة تناقضات الرأسمالية والتخفيف من حدتها خاصة ما يتعلق منها بواقع الفقر البشري (la pauvreté humaine).

ومن هنا جاءت أولوية الأمن الإنساني على الأمن القومي، خاصة وأنه أمن مكرس في حدود معينة وبشروط وأبعاد مدروسة، لا تدخل في تنافر مع قيم الرأسمالية ومصالحها. فالتنمية البشرية - المستدامة بآلياتها وأساليبها في النهوض بواقع الفقراء، ستكون نمطا بالعكس مطلوباً من قبل قوى الرأسمالية العالمية¹²، وذلك لامتناع تناقضات الرأسمالية أو التخفيف منها، وبالتالي إبعاد احتمال الانقلاب عليها.

ثالثاً - مفاهيم الأمن والتدخل الإنساني ومسؤولية الحماية

يقود الحديث عن التدخل الإنساني إلى ضرورة تعريف الأمن الإنساني الذي يرد ضمنه هذا التدخل، وكذا تاريخ ظهور "الأمن الإنساني" كمفهوم معتمد من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. كما تتوقف عند "مسؤولية الحماية"، المصطلح الجديد الذي استبدل به مصطلح "التدخل الإنساني"، ومحاوله معرفة ما إذا شهد المفهوم تطوراً يذكر.

أ - تعريف الأمن الإنساني

يعرف الأمن بصفة عامة على أنه "غياب الخطر والفقر والخوف - l'absence du danger, de la pauvreté ou de l'appréhension". ويعرف الأمن الإنساني غالباً بأنه "حرية العيش في مأمن من الخوف - la liberté de vivre à l'abri de la peur"

لكن بعض الفواعل يقترحون مفهوماً أوسعاً للأمن الإنساني يتضمن شقين، فعلى غرار حرية العيش في مأمن من الخوف يضيفون "حرية العيش في مأمن من الاحتياج - *la liberté de vivre à l'abri du besoin*". وهذه المقاربة تهدف خاصة إلى حماية الأفراد ضد الفقر والمجاعة والأمراض والكوارث البيئية¹⁴.

وهكذا فإذا كان المفهوم التقليدي للأمن يتمحور أساساً حول حماية إقليم الدولة، فإن مفهوم الأمن الإنساني الذي تم ابتكاره (*a été inventé*) في سنة 1994¹⁵ والذي يختصر في غياب الخوف وغياب الاحتياج، يتمحور أساساً حول حماية الأفراد وجماعات السكان (*la protection des individus et de la communauté*) من النزاعات المسلحة والحروب الأهلية والهجرة والتحويل الإجباري (*les déplacements forcés*) ومن الاضطهاد ومن الفقر والمجاعة ومن العنف الإجرامي...¹⁶

وفي الإطار المفاهيمي دائماً نجد أن الأمين العام للأمم المتحدة بان كيمون ومن أجل تسهيل الوصول إلى "فهم مشترك لمفهوم الأمن الإنساني - *afin de faciliter une compréhension commune du concept de sécurité humaine*"، قام خلال سنة 2010 بتسمية أحد الدبلوماسيين اليابانيين ليشغل منصب مستشار خاص من أجل "الأمن الإنساني"¹⁷، وهذا يعتبر مؤشر قوي على عدم التفاهم المبدئي على المفهوم العام وعلى حدود وطبيعة بعض الممارسات والإجراءات التي ترتبط بتحقيق الأمن الإنساني وبعرقلة تحقيقه¹⁸.

وهكذا وحتى بعد مرور سنوات عديدة على تبني مفهوم الأمن الإنساني من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن هذا المفهوم وباعتراف الكثيرين على مستوى النظام الأممي (*le système onusien*)، مازال غامضاً (*flou*) ويشكل موضوع نقاش، وتكفي الإشارة إلى ما دار من نقاش مطول في الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة 64، الجلسة 89 (2010)، يعبر عن خشية عدد كبير من الدول من أن يستعمل هذا المفهوم لتبرير خرق سيادتها والتدخل في شؤونها الداخلية¹⁹.

ونشير إلى أن التعريف الأول لـ "الأمن الإنساني" جاء في تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول "التنمية البشرية" في سنة 1994، الذي دعا إلى "اتخاذ الفرد هدفا للأمن وليس الدولة والتفكير في الأمن داخل الحدود كما في خارجها"²⁰. وحددت مقارنة البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة قائمة بسبعة (7) مجالات تعد مسرحا لرهانات أمنية هي: الأمن الاقتصادي، والأمن الغذائي، والأمن الصحي، والأمن البيئي، والأمن الشخصي، والأمن الجماعي، والأمن السياسي²¹.

ونذكر في هذا السياق أن الأمن الإنساني كمصطلح كان يوظف في حالات قليلة قبل تسعينات القرن الماضي للإشارة إلى ما يهدد فقط الأمن الشخصي للإنسان (la sécurité physique de la personne). فحسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تبنته الأمم المتحدة في سنة 1948 " لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه - chacun a droit à la vie, à la liberté et à la sécurité" ²². في حين مفهوم الأمن الإنساني يشمل أيضا الانشغالات الاقتصادية والصحية والبيئية، مما يجعله مفهوما متكاملا (une notion intégrante) وليس فقط دفاعي (défensive) ²³.

وفي إطار المفهوم العام للأمن الإنساني، نشير إلى أن الفضل الأول فيما يتعلق ببلورته يعود إلى الاقتصادي الباكستاني محبوب الحق (Mahbub-ul-Haq)، الذي وضع مؤشر الفقر البشري (IDH - l'Indice de développement humain). مؤشر قام الاقتصادي أمارتيا سن بتوضيحه بعد وفاة محبوب الحق، هذا الأخير الذي كتب يقول في الموضوع: "الأمن الإنساني هو طفل لم يمت، مرض لا ينتشر، توتر اثني لا ينفجر، منشق سياسي لا يتم سحقه، إنه روح إنسانية لم تذلل" ²⁴.

وانطلاقا من هذا العرض الموجز يمكن تقديم التعريف الإجرائي التالي لتوضيح المقصود فعليا بالأمن الإنساني ولاستجلاء الأفق والحدود المرسومة له: الأمن الإنساني، أمن يشكل الإنسان وجماعة السكان المحلية محوره الأساسي. الإنسان الفرد بانتمائه المرتبط من جهة بمجتمعه

المحلي والمتجاوز من جهة ثانية لمجتمعه الوطني، والإنسان المواطن بانتمائه المرتبط من جهة بدويلته الطائفية أو العرقية التي ينبغي - حسب ما يستشف من أدبيات الأمن الإنساني - تشكيلها إذا لم يتم ذلك بعد، والمتجاوز من جهة ثانية حدود الدولة الوطنية إلى فضاء الدولة الفيدرالية، الأولى التي ينبغي تفتيتها، والثانية التي يفترض تشكيلها من الدويلات الطائفية والعرقية الناشئة. أمن يتكرس شكليا للأفراد والجماعات المحلية من خلال الحقوق الممنوحة لهم بمسارات تنمية "بشرية - مستدامة" قيمها وأمطاطها التنظيمية والمؤسسية، حدثية وما بعد حدثية. حقوق تسمح لهم بأن يكونوا في "مأمن" من الخوف على حياتهم وحياتهم وفي "مأمن" من الاحتياج.

ب - التدخل الإنساني

التدخل الإنساني يرتبط ارتباطا وثيقا بمهددات الأمن الإنساني، أي بما يصطلح عليه "أزمات إنسانية"، ويتم وفقا لنظرية الأمن الإنساني بوسائل وإجراءات سلمية، كما يتم في حالات معينة بوسائل وإجراءات عسكرية تتجلى خاصة عند استخدام القوة ضد دولة معينة من أجل التخفيف من معاناة أفراد وجماعات بشرية (des populations) تعيش في داخل حدودها. ولم يكن التدخل الإنساني في إطار النموذج الأمني التقليدي (الأمن القومي) مطروحا بنفس الصيغة، فمبادئ سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها كانت لها أهمية قصوى تجعل من الصعب تبرير تدخل الدول في النزاعات الداخلية لدولة معينة.

ج - مسؤولية الحماية

مسؤولية الحماية هي مبدأ في العلاقات الدولية يحاول أن يستخلف مبدأ "عدم التدخل" الذي يمجّد سيادة وأمن الدولة، ظهرت كعبارة (expression) في سنة 2001 من خلال تقرير إيفانس - سحنون (Sahnoun — Evans) المقدم من قبل اللجنة الدولية للتدخل وسيادة الدول (la Commission internationale de l'intervention et de la souveraineté des États) والمقترح من قبل الحكومة الكندية.²⁵

وتحولت العبارة إلى مفهوم في 2006، لتأخذ مؤخرا بعدا ممارساتها (une dimension opérationnelle) مع تقرير الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة المقدم في سنة 2009 للجمعية العامة حول "توظيف مسؤولية الحماية - La mise en œuvre de la responsabilité de protéger". ويعد تدخل النيتوفي الأزمة الليبية في سنة 2011 أول توظيف لمبدأ مسؤولية الحماية²⁶.

ومازال مفهوم وممارسات "مسؤولية الحماية" وككل مفاهيم النظام الإنساني الدولي الجديد والممارسات الواردة في ظلّه، تثير نقاشا حادا على كل المستويات، لا يبدو أنه سينتهي. لأن "سيادة الدولة الوطنية وأمنها" بوصفها مفهوما وممارسة سادا طيلة ثلاثة قرون، لا يمكن استبدالهما في ظرف قصير من الزمن. كما أن مصطلح "مسؤولية الحماية" مازال قليل التوظيف بالمقارنة مع مصطلح "التدخل الإنساني"، الذي أريد استبداله بـ "مسؤولية الحماية" كمفهوم يحاول أن يكون أكثر دقة بما يتضمنه من مستويات المسؤولية.

د - أجيال حقوق الإنسان المضمنة في الأمن الإنساني

ترى ريببكا مور في دراسة حول "العولمة ومستقبل السياسة الأمريكية إزاء حقوق الإنسان" أن "معظم تاريخ حركة حقوق الإنسان الدولية التي بدأت مع محاكمات نورمبرج بعد الحرب العالمية الثانية يمكن فهمها باعتبارها تحديا لسيادة الدول"²⁷. أي أنها أدوات لتحقيق الأمن الإنساني.

وإذا كان الجيل الأول من حقوق الإنسان يتركز في مجمله على الحقوق المدنية والسياسية (مبدأ الحرية)، والجيل الثاني يتركز على الحقوق الاجتماعية (مبدأ المساواة)، فإن الجيل الثالث جاء بحقوق تستكمل النقص في الحقوق السابقة، وجاء يثمن العلاقات بين الشعوب والدول بحيث يكون مبدأ التضامن هو المركز الرئيسي في ذلك. وتستند المبررات الحقوقية والقانونية في ذلك إلى أن حقوق الإنسان لا يمكن تحقيقها في ظل ظروف من التخلف والفقر وغياب أدى

مقومات العيش والحياة الكريمة، وعلى حد تعبير جوليوس نيريري، رئيس تنزانيا السابق الذي قال " إن الكثير من مواطنينا يشكون من سوء التغذية بصفة مستمرة ومن كل الأمراض والأوبئة الجسدية والعقلية التي تصاحبها، فقهرهم وجهلهم يجعلان من كل خطاب حول الحرية الإنسانية خطابا عقيما دون جدوى" 28.

لذلك جرى التفكير في الحق في التنمية، بحيث يجري الربط بين التنمية وحقوق الإنسان، وهو ما جرى تداوله بشكل واسع في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا جوان 1993، الذي أكد في النهاية أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان أمور مترابطة ويعزز بعضها بعضا، وقد دعا صراحة إلى دعم البلدان الأقل نمواً والملتزمة بعملية إقامة الديمقراطية وتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، لكنه أكد أيضا أن انعدام التنمية لا يجوز اتخاذه ذريعة لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان المعترف بها دوليا 29.

رابعا - أنواع الأمن المحتواة في الأمن الإنساني وطبيعة مهدداتها

قبل أن نعرض لمهددات الأمن الإنساني نتوقف أولا عند أنواع الأمن المدرجة ضمن الأمن الإنساني والتي حددها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في:

أ - الأمن الاقتصادي: بضمان دخل أدنى (revenu minimum garanti)

ب- الأمن الغذائي: سهولة الوصول المادي والاقتصادي إلى الغذاء (accès physique et économique à la nourriture)

ج- الأمن الصحي: غياب نسبي للأمراض والأوبئة

د - الأمن البيئي: سهولة الحصول على مياه نظيفة، هواء نقي، وأراضي غير متدهورة (eau saine, air propre, terres non dégradées)

هـ- الأمن الشخصي: الحماية ضد العنف الجسدي والتهديدات

و- الأمن الجماعي: حفظ الهوية الثقافية (La sécurité communautaire: préservation)
(de 'identité culturelle

ز- الأمن السياسي: حماية الحريات والحقوق الإنسانية الأساسية (la protection des)
30(libertés et des droits humains fondamentaux

أما مهددات الأمن الإنساني فتتمثل في:

- الفقر والمجاعة - الأمراض والأوبئة
- تدهور البيئة - النزاعات المسلحة والحروب الأهلية
- الهجرة والتحويل الإجباري (les déplacements forcés)
- العنف السياسي أو الاضطهاد (la violence politique - l'arbitraire) والعنف
الإجرامي³¹.

ويعترف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأن بعض العوامل التي تحول دون تحقيق الأمن
الإنساني، هي كونية من حيث أن المهددات، لها انعكاسات دولية، ويتعلق الأمر ب:

- نمو ديموغرافي سريع (débridée)
- عدم تكافؤ الآفاق الاقتصادية (L'inégalité des perspectives économiques)
- هجرات دولية متزايدة (Les migrations internationales excessives)
- تدهور البيئة
- الاتجار في المخدرات
- الإرهاب الدولي³²

خامسا - وسائل وإجراءات التدخل الإنساني

يمكن أن نميز في وسائل التدخل الإنساني بين صنفين، صنف يأتي في إطار إنقاذ الأفراد وجماعات السكان من العيش في خوف، وصنف يأتي في إطار إنقاذ الأفراد من العيش في احتياج. وفي الصنف الأول ينبغي التمييز بين الوسائل والإجراءات العسكرية والوسائل والإجراءات السلمية:

الوسائل والإجراءات العسكرية

تتمثل في التدخل العسكري المباشر بمبرر إنقاذ الأفراد وجماعات السكان من الخوف في أربع حالات وأوضاع هي:

- الإبادة الجماعية
- جريمة حرب
- جريمة ضد الإنسانية
- التطهير العرقي

الوسائل والإجراءات السلمية

تتمثل الوسائل والإجراءات السلمية لإنقاذ الأفراد وجماعات السكان من الخوف، في التدخل الإنساني من أجل:

- الوساطة بين أطراف النزاع
- المشاركة في الإدارة المدنية للنزاعات (la gestion civile des conflits)
- مساندة مسارات تقوية دولة القانون والديمقراطية (le renforcement de l'État de droit et de la démocratie)
- المشاركة في المكافحة الدولية ضد الاتجار والاستعمال المفرط للأسلحة الخفيفة وأسلحة العيارات الصغيرة.
- التدخل على مستوى عالمي من أجل حظر زرع الألغام المضادة للأفراد، ومساندة عمليات زرع الألغام المزروعة وبقايا المتفجرات التي خلفتها الحروب في البلدان المتضررة منها .

- العمل لصالح حماية دولية فعالة للحقوق الإنسانية (des droits humains)
- المساندة النشطة لتطوير وإنشاء القانون الدولي الإنساني (droit international humanitaire)
- المشاركة في حماية الأشخاص المعطوبين والجرحى في النزاعات المسلحة
- العمل من أجل إدارة للهجرات تحترم الكرامة الإنسانية ومن أجل مكافحة فعالة ضد الاتجار في البشر³³.

وفي إطار **الصف الثاني** من الوسائل والإجراءات والتي تأتي في إطار إنقاذ الأفراد وجماعات السكان من العيش في احتياج (بسبب الفقر والمجاعة والأمراض والكوارث البيئية)، والتي تندرج ضمن التعاون من أجل التنمية (la coopération au développement)، نذكر وسائل وإجراءات:

- التدخل من أجل مكافحة الفقر (**la lutte contre la pauvreté**)
- التدخل لترقية الصحة (**la promotion de la santé**)
- التدخل لترقية الحكم الراشد (**la promotion de la bonne gouvernance**)³⁴

الجهات المعنية بالتدخل الإنساني عسكريا

تحدد الوثيقة النهائية للقمة العالمية 2005 في مادتها (138) مسؤولية الدولة أولا في حماية سكانها (ses populations) في الحالات الأربعة التي تستدعي في ظروف معينة تدخل المجتمع الدولي عسكريا، في إطار مسؤولية الحماية: مسؤولية تحذير وتحرك وإعادة بناء (la responsabilité de prévenir, de réagir et de reconstruire)³⁵.

وهكذا تشير أدبيات الأمن الإنساني إلى أن مسؤولية الحماية والتدخل الإنساني عسكريا أو سلميا في حالة الأزمة الإنسانية تعتبر من مسؤولية المجتمع الدولي (la communauté)

(internationale). بمعنى أن التغيير الحاصل في مجال التدخل الإنساني بالقوة العسكرية بالمقارنة مع التدخلات الدولية العسكرية الأخرى، لا يتعلق بمن يحدد التدخل من عدمه، ولا بمن يقوم بالتدخل، ولا بأي وسيلة يتم التدخل. إنما يتعلق بمبررات التدخل، والتي توصف بكونها "تهدد الأمن الإنساني" وليس "السلم والأمن الدوليين".

كما تتعلق بغموض معايير قياس أولوية التدخل في هذه الكارثة الإنسانية قبل الكوارث الأخرى العديدة، كما يتعلق بالمعايير المحددة لما هو تهديد، وبعدم وضوح إطار الإجراء الذي تخضع فيه السياسات الداخلية للدول للدراسة من قبل المجتمع الدولي.

وفي هذا السياق يمكن أن نميز بين التدخل الإنساني وبين عمليات الأمن الجماعي (Les actions de sécurité collective) التي تقتضي تحالف مجموعة دول تحت راية الأمم المتحدة لضمان أمن الدول (أو الأمن الدولي) في حالة كارثة إنسانية، كما جرى الحال فيما يتعلق بالبرنامج الإنساني (le programme humanitaire) في الصومال (1992 - 1993)، عندما رأى مجلس الأمن الدولي أن "هذه الكارثة الإنسانية تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين" ³⁶.

لقد جاءت عملية الأمم المتحدة في الصومال (أنوسوم - UNOSOM) من أجل مراقبة احترام توقيف إطلاق النار في موقاديشو وحراسة إرساليات المساعدة الإنسانية إلى غاية مراكز التوزيع بالمدينة، ثم مددت فترة تفويض البعثة والقوة التي بيدها، ليسمح لها بحماية قوافل المساعدات الإنسانية ومراكز التوزيع عبر كامل البلاد ³⁷.

كما أن الوضعية الإنسانية الخطيرة التي شهدتها كوسوفوعند تفكك جمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية أدرجت أيضا ضمن الأوضاع التي كانت تشكل في المنطقة تهديدا للسلم والأمن الدوليين وتم التصرف فيها في مجلس الأمن الدولي وفقا للفصل (7) من ميثاق الأمم المتحدة ³⁸، مما دفع بالولايات المتحدة الأمريكية عبر حلف النيتو، إلى التدخل بالقوة العسكرية الجوية من دون تفويض أممي وشرعية دولية.

سادسا - مسؤولية الحماية بين المقاربة العلمية والمقاربة السياسية

نصل في هذا الموضوع إلى الإقرار بأن نظرية الأمن الإنساني أوالمقاربة النظرية حول الأمن الإنساني هي من صنع أروقة السياسة وليس الوسط الأكاديمي، الذي يحاول أن يضع بصمته فيها بعد أن روحت لها السياسة وإعلامها. وسنحاول في هذا الإطار صياغة استنتاجات بشأن النظام الإنساني الدولي الجديد ومكوناته.

يمكن القول أن لا أحد ينكر أن التدخل الإنساني يدفع بالدول إلى ضرورة مراعاة أمن مواطنيها وحمايتهم، وأن منظمات المجتمع المدني التي ينبغي أن تقتسم وفقا لنظرية الأمن السياسي، السلطة مع الحكومة، تساهم في ترقية الحياة السياسية والثقافية والممارسة الديمقراطية إلى جانب أدوار أخرى مفيدة في مجال البيئة والتنمية الاجتماعية، وأن الحكم الراشد صيغ مقبولة مبدئيا لتحسين الأداءات المختلفة. ولكن لا أحد أيضا يمكنه أن ينكر ما يكتف التدخل الإنساني مفهومًا وممارسة من توظيف سياسي وإفراط في استعمال القوة العسكرية على حساب قوة الإقناع بالفكرة.

والسؤال الذي يبقى مطروحا في هذا الموضوع، هو إلى أي مدى يعمل الأمن الإنساني على زحزحة وتقليص المفاهيم والممارسات المرتبطة بأمن الدولة، ومن ذلك تقليص البراديجم الواقعي لصالح البراديجم التعددي في السياسة الخارجية للقوى الكبرى؟ ألا تعمل تطبيقات مسؤولية الحماية عبر الهيئات والمؤسسات التقليدية، على تقوية البراديجم الواقعي لدى القوى الكبرى؟ ومن ثمة نكون أمام تحولات شكلية تماما في مفهوم الأمن القومي خاصة فيما يتعلق بالقوى الكبرى، وأمام تجديد أشكال التبعية والسيطرة والهيمنة بمفهوم الأمن الإنساني وممارساته؟³⁹

وما يستنتج أيضا، أن مفهوم الأمن الإنساني كان لا بد على القوى الرأسمالية العالمية، من ابتكاره لمسايرة متطلبات التحول العالمي في عصر العولمة أولنقول حضارة الموجة الثالثة بمصطلحات ألفين توفلر عصر المعلوماتية، فكان لا بد من مفهوم وممارسة جديدة للأمن يستبدل بها مفهوم

وممارسات الأمن القومي التي ينبغي التخلي عنها بالتخلي عن المؤسسة التي ترفقها، مؤسسة الدولة الوطنية، التي اقتضى التطور في النظام الاقتصادي الرأسمالي لضرورات وظيفية، التخلي عنها شيئا فشيئا لصالح شكل جديد للدولة يتماشى أفضل مع متطلبات هذا التطور.

ثم هناك حقائق أخرى تتعلق بأن الرأسمالية العالمية التي يرد "الأمن الإنساني" في إطارها كمقاربة نظرية سياسية تسعى إلى "خير" و"أمن الإنسان" بالمفهوم الواسع، أي خير وأمن البشرية، تقع في تناقض مع نفسها، على اعتبار أنها تتبنى مفهوما للأمن يتناقض في الشكل والجوهر مع مساراتها التي قامت بالأساس ومازالت على الاستغلال والنهب والطبقية والهيمنة ورفض "الآخر" من خلال النمطية القيمية والنظرية التي تكرسها على مستوى عالمي بغير سند من المنطق والواقعية. ثم إن ليس كل ما يشكل أمنا ثقافيا للأفراد والجماعات في الغرب الرأسمالي الليبرالي هو بالمثل في غير هذه المجتمعات.

إن الرأسمالية الليبرالية تعاني من عجز ومحدودية على منح وبلورة مفاهيم تراعي أبعاد الاستدامة وخير عامة البشرية والعدالة الكونية، أي أبعاد الأمن الإنساني بالمفهوم الصحيح الكامل والشامل للأمن، وذلك بسبب ما تقوم عليه من تناقضات⁴⁰، وهذا يرفع بالطبع تحديات كبيرة في وجه البشرية ومستقبلها، ويطرح من ثمة رهانات خطيرة بشأن مستقبلها في إطار مفاهيم منقوصة ومغلوبة للأمن الإنساني وممارسات باسمه (مسؤولية الحماية) تخفي إستراتيجيات للهيمنة.

وهكذا أيضا، يضعنا "الأمن الإنساني" بالمفهوم المكرس لنمط التنمية البشرية من قبل الهيئات الدولية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، أمام ثنائية: التقليدي والعصري (traditionalisme - modernisme)، وان كل ما يرتبط بالتقليدي فهوسلي لا يحقق أمن الإنسان، وأن كل ما هو "عصري" يعتبر جيد يحقق الأمن المنشود. كما يضعنا أمام قناعة: أحادية النمط الذي ينبغي أن يسود عالميا وأن يكون المرجع في شتى مجالات التنمية، ومنها المفهوم الوحيد الذي ينبغي أن يشحن به مصطلح "الأمن الإنساني".

في حين أن الترشيد والديمقراطية ليست صيغ ثابتة، هناك ديمقراطية غربية جاءت نتيجة النظام الرأسمالي الليبرالي، وهناك ديمقراطيات أخرى في دول العالم تبلورت نتيجة التراث التاريخي والثقافي لهذه الدول وشعوبها. فدول العالم العربي والإسلامي، تراثها التاريخي وفهمها لموضوع الديمقراطية مختلف تماما عن المفهوم الغربي للديمقراطية. ودول أخرى كثيرة في آسيا وإفريقيا يختلف مفهومها للديمقراطية عن الغرب، لكن الغرب يسعى جاهدا لجعل المفهوم الغربي الليبرالي للديمقراطية هو الصيغة الوحيدة المقبولة والتي ينبغي لدول العالم إتباعها دون تحريف أو تكيف. وهذا ما أدى ويؤدي إلى وضع هذه الدول في أزمة في هذا المجال. ثم إن الديمقراطية الفعلية بحاجة إلى مسارات "تغير اجتماعي" و"انثاقية من الداخل - endogénéité" و"اندفاعية ذاتية"، وليس مجرد مسارات تحول أو تغيير مخطط أو مشروع ديمقراطية مفروض من الخارج بشروط ومساومات⁴¹.

ثم إن آليات التنمية البشرية، هذا النمط التنموي الذي يمتد إلى الأمن الإنساني، غير كافية وفعالة لتجاوز الفقر، لأنها عبارة عن سياسات جزئية وقطاعية وفتوية غير شاملة فهي إما خاصة بفئة من الفقراء دون الأخرى أو بقطاع نشاط اقتصادي دون الآخر، في الوقت الذي تعتبر فيه ظاهرة الفقر ظاهرة تتميز بالضخامة والشمولية على مستوى عالمي وعليه تتطلب آليات مواجهة تتصف بنفس المميزات: الضخامة من حيث الإمكانيات التي ينبغي أن ترصد، والشمولية من حيث البلدان وجيوب الفقر التي يجب أن تمتد إليها.

كما أنها طريقة غير فعالة أن نكافح الفقر شكليا ونسكت عن مسبباته التي تتعلق بالاستغلال الرأسمالي الفادح وهيمنة الاحتكارات التي لا تترك للضعفاء والفقراء (من الأفراد والبلدان) فرصا لتحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية. ثم إن الفقر والذي هو ظاهرة خطيرة وتبعاتها كثيرة، لا يمكن أن يكافح بصدقات وهبات يتبرع بها الأغنياء وتجمع بعناء، بل لا بد من عمليات تغيير عميقة في النظام الاقتصادي العالمي، أوسع من مجرد إصلاحات شكلية ومشاريع تنمية متقطعة بميزانيات شحيحة.

خاتمة:

ما يمكن أن نخلص إليه في الأخير هو أن "الأمن الإنساني" بالأطر الأوسع الوارد ضمنها، وبالمفهوم المكرس وبالآليات المرصودة لتحقيقه، وبإجراءات "التدخل الإنساني" وما تقتضيه من مستويات "المسؤولية"، ليس هو مع ذلك إلا عبارات ومصطلحات براقعة أضخم من مفهومها ومعناها الذي يبقى محدودا جدا لا يرقى إلى مواجهة المشكلات الأمنية الحقيقية الراهنة التي تتحدى رغبة وإرادة الأفراد والجماعات في العيش في أمان من الخوف والاحتياج. لقد جاءت أدبيات الأمن الإنساني وإجراءات التدخل الإنساني لتجمل وجه الرأسمالية وإخفاء تناقضاتها وإبقاء أهدافها الحقيقية خفية وإضفاء بعد إنساني عليها، حتى لا تتجلى وحشيتها للجميع، وذلك من خلال نمط التنمية البشرية المستدامة وأولوية الأمن الإنساني في ظلّه على الأمن القومي. ويمكن حتى أن نذهب في هذا الإطار إلى اعتبار بعض حالات "التدخل الإنساني" آلية من آليات السيطرة على مقدرة الدول والشعوب الضعيفة لزيادة ضعفها وإمكانية نهب خيراتها وتعطيل مسارها التنموي.

ويتضح من هذا العرض الخاص بالأمن والتدخل الإنسانيين، أن المعالجة الناجحة للإشكاليات الأمنية على مختلف المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، أصبحت ترتبط بضرورة إحداث التغيير في النظام الاقتصادي والمالي والسياسي والإعلامي العالمي، لا بالتصحيح فيه كما هو جاري حاليا حيث يتم بالتوازي مع هذا النظام القائم، استحداث نظام إنساني جديد يتعايش حتى لا نقول يتكامل معه. وعليه فإن أي معالجة خارج مسار التغيير، ستكون بالتأكيد معالجة سطحية وشكلية لا ترقى إلى المستوى المطلوب لمواجهة التحديات والرهانات الأمنية العالمية المطروحة في مختلف المجالات وخاصة البيئية والاجتماعية.

الهوامش والإحالات

¹ - Hassan Abdelhamid , Michel Bélanger , Jean-Marie Crouzatier , Stéphane Douailler , Sécurité humaine et responsabilité de protéger - L'ordre humanitaire international en question, <http://www.decitre.fr/gi/89/>

² - إنها مسارات عرفت بهذا المصطلح (حركة الإصلاح الديني)، ولكن في حقيقة الأمر كانت مسارات تغيير جذري وثورى مس على مراحل متتالية، جوهر القيم والعلاقات وأسس النظم السارية والأنظمة القائمة آنذاك، ولم تكن مجرد إصلاحات.

³ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (مستقبل التنمية البشرية في مطلع القرن الحادي والعشرين)، دورية نحن شعوب العالم (صادرة عن المكتب الإقليمي للبرنامج)، طرابلس (ليبيا)، العددان الخامس والسادس، السنة الثانية، ص9.

⁴ - المرجع السابق، نفس الصفحة.

⁵ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الاستهلاك من أجل التنمية) دورية نحن شعوب العالم (صادرة عن المكتب الإقليمي للبرنامج)، طرابلس (ليبيا)، العددان الخامس والسادس، السنة الثانية، ص 18.

⁶ - سعد طه علام، التنمية والدولة، القاهرة: دار طيبة للنشر والتوزيع، 2004، ص 95.

⁷ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

⁸ - كاختفاء الغابات واستنزاف الموارد الطبيعية غير المتجددة وتعرية وتحمض التربة وانخفاض قدرتها الإنتاجية وانتشار الصحاري وتلوث البيئة وغيرها من المشكلات البيئية. (ينظر: ضاري ناصر العجمي، الأبعاد البيئية للتنمية، معهد الكويت للأبحاث العلمية 1992، ص 53)

⁹ - عبد السلام أديب (أبعاد التنمية المستدامة) على الموقع الإلكتروني www.anajahdimocracy.org

- أبعاد التنمية المستدامة، على الموقع الإلكتروني www.4eco.org

¹⁰ - لقد جاءت معاهدة واستفاليا (Westphalia) في سنة 1648 لتضمن التأسيسية (l'humanisme) الأوروبية، حيث أعادت هذه المعاهدة صياغة العلاقات السياسية والدينية في القارة الأوروبية ووضعت المعايير الأولى للدولة الحديثة المدنية (دولة الأمير)، وبموجب بنود هذه المعاهدة، منحت السيادة والاستقلال الكاملين لكل دول الإمبراطورية الرومانية المقدسة التي جردت من معظم سلطاتها تقريبا.

¹¹ - ريببكا مور، (العولمة ومستقبل السياسة الأمريكية إزاء حقوق الإنسان). ترجمة أماني درويش، مجلة الثقافة العالمية، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 99، مارس-أفريل 2000، ص 54.

¹² - للمزيد ينظر مقال "التنمية البشرية. مصالح للأغنياء وأخرى للفقراء" في: سلوى بن جديد، قراءة سياسية في مواضيع ومسائل راهنة، الجزائر: دار الملكية للطباعة والإعلام والنشر والتوزيع، 2008، ص 93 - 114.

¹³ - Département fédéral des affaires étrangères (DFAE) , "Sécurité humaine dans la politique extérieure de la Suisse" , <http://www.eda.admin.ch/eda/fr/homehtml>
Informations juridiques | Contact Dernière modification: 01.02.2012.

¹⁴ - IBID

¹⁵ - يمكن القول أن بداية تبلور مفهوم الأمن الإنساني كان في سنة 1992 من خلال "أجندة للسلام" تبنتها منظمة الأمم المتحدة بمبادرة من أمينها العام بطرس بطرس غالي، تؤكد على أن "مهددات الأمن العالمي لم تكن فقط عسكرية، إن الأزمة البيئية والفقر والمرض والجاعة والاضطهاد وفقدان الأمل، لا تعد مسائل أمنية حرجة في حد ذاتها فحسب، بل تشكل أيضا سبب ونتيجة للنزاعات"، وعليه ستشكل الأجندة الأولوية المطلقة لجهود المنظمة. (عن: Daniel Durand , Sécurité humaine: une longue quête , <http://ddurand42.free.fr>)

¹⁶ - Département fédéral des affaires étrangères (DFAE), op,cit

¹⁷ - Centre d'actualités de l'ONU, (L'ONU débat du concept de sécurité humaine dans les relations internationales) , <http://www.un.org/french/newcentre/> Service d'information des Nations Unis, 14 avril 2011.

¹⁸ - للمزيد في الموضوع ينظر: ريببكا مور، مرجع سابق.

- Encarta, (les limites du modèle démocratique) , Encyclopédie Microsoft Encarta,2002.

¹⁹ - Département de l'information , (la définition du concept de la sécurité humaine contenue de diviser les Etats membres a l'assemblée générale) , <http://www.un.org/News/fr-press/docs/2010/AG10944.doc.htm> , Service des informations et des accréditations des Nations Unis.

²⁰ - شكلت القمة العالمية لسنة 2005، الإطار الأول الذي تم فيه إدخال مفهوم الأمن الإنساني إلى منظمة الأمم المتحدة بطريقة رسمية.

²¹ - sécurités économique, alimentaire, sanitaire, environnementale, personnelle, collective et politique. (voir: Repères "La sécurité humaine", http://eycb.int/compass/fr/chapter_5/5_10.html, Manuel pour la pratique de l'éducation aux droits de l'homme.)

²² - الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. الأمم المتحدة: منشورات إدارة شؤون الإعلام، أبريل 1993، ص 7.

²³ - Assemblée générale des Nations Unies , Président de la 65e session , <http://www.un.org/fr/ga/president/65/initiativves/g20.shtml>

24 - «la sécurité humaine, c'est un enfant qui n'est pas mort, c'est une maladie -IDH qui ne se propage pas, c'est une tension ethnique qui n'explose pas, c'est un dissident qui n'est pas été réduit au silence, c'est un esprit humain qui n'est pas écrasé ».voir: Centre d'actualités de l'ONU ,OP.CIT.

25 - André Cabanis, Patrice Canivez, Ghania Graba,... La responsabilité de protéger: une perspective francophone , <http://www.revue-aspects.info/bibliothèque/contributions-francophones/la-responsabilité-de-protéger/>

26 - IBID.

27 - ربيكا مور، مرجع سابق.

28 - رضوان زيادة (نحو مفهوم جديد لحقوق الإنسان في العالم) مجلة السياسة الدولية، المجلد 44، العدد 175، يناير 2009.

29 - المرجع السابق.

30 - Programme canadien des changements a l'échelle du globe ,(QU'EST-CE QUE LA « SÉCURITÉ HUMAINE »?) http://www.globalcentres.org/cgcp/french/html_documents/publications/changes/issue5/index1.htm

31 Département fédéral des affaires étrangères (DFAE) , op.cit.

32 - Programme canadien des changements a l'échelle du globe ,OP.CIT.

33 - Département fédéral des affaires étrangères (DFAE) , op.cit.

34 - IBID

35 - IBID.

36 - Repères, OP.CIT.

37 - IBID

38 - للمزيد ينظر: مجلس الأمن، اللائحة 1244 (1999) الجلسة 4011 ، يوم 10 جوان 1999.

39 - ينظر تساؤلات مشابهة في: Daniel Durand , op, cit

40 - للمزيد في الموضوع ينظر:

- Jean Ziegler,(Le mensonge de 'l'Etat humanitaire') , revue Révolution Africaine N°1558 du 05 au 11 jan. 1994, p.26.

41 - للمزيد ينظر مقال بعنوان "الديمقراطية بين مفهومي التغيير والتحول " في: سلوى بن جديد، مرجع سابق، ص 81 - 89.